

وسائل الشيعة

[503] في العقوق من قلة توقير الوالدين، والعرفان بحقهما، وقطع الارحام، والزهد من الوالدين في الولد، وترك التربية لعله ترك الولد برهما. ورواه في (عيون الاخبار) وفي (العلل) (2) بالاسانيد الآتية في آخر الكتاب. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (4)، ويأتي ما يدل عليه (5). 105 - باب أن الولد يلحق بالزوج مع الشرائط وان كان لا يشبه ولا يشبه أحدا من أقاربه (27701) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن نوح بن شعيب رفعه، عن عبد الله بن سنان، عن بعض أصحابه، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: أتى رجل من الانصار رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: هذه ابنة عمي وامرأتي لا أعلم إلا خيرا، وقد أتتني بولد شديد السواد منتشر المنخرين جعد ققط أفضس الانف لا أعرف شبهه في أحوالي ولا في

(2) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 91،

وعلل الشرائع: 479 / 1. (3) تأتي في آخر الفائدة الاولى من الخاتمة / 281. (4) تقدم في الحديث 11 من الباب 23 من أبواب الملابس، وفي الحديث 1 من الباب 11 من أبواب صلاة الجماعة، وفي الحديث 10 من الباب 37 من أبواب الصدقة، وفي الباب 46 وفي الحديث 20 من الباب 49 من أبواب جهاد النفس، وفي الحديث 6 من الباب 14 من أبواب آداب السفر، وفي الباب 41 من أبواب الامر بالمعروف، وفي الحديث 10 من الباب 8 من أبواب فعل المعروف، وفي الحديث 31 من الباب 99 من أبواب ما يكتسب به، في الحديث 2 من الباب 7، وفي الحديث 9 من الباب 77 من أبواب مقدمات النكاح، وفي الحديث 2 من الباب 16 من أبواب النكاح المحرم، وفي الحديث 4 من الباب 22، وفي الحديث 5 و 8 من الباب 86 من هذه الابواب. (5) يأتي في الباب 106 من هذه الابواب، وفي الحديث 7 من الباب 12 من أبواب آداب المائدة، وفي الحديث 4 من الباب 16 من أبواب الاشرية المحرمة. الباب 105 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 5: 561 / 23. (*)